

105390 - يحب فتاة ويتساءل : لماذا يرفض المجتمع هذا الحب؟

السؤال

أنا بصراحة أحب فتاة ، لم أتعرف عليها ، لكن هي قريبة لي ، كنت أجلس معها أيام صغري ، وانقطعت العلاقة بيننا عندما كبرت ، ولم أتواصل معها أبدا بعد ما كبرت ، وقصدي من الحب هو الزواج .
سؤالي : هل هذا الحب محرم ، ولماذا يرفض المجتمع هذا الحب ؟

الإجابة المفصلة

بداية نشكرك على مصارحتك ، ثم على حرصك على معرفة الحكم الشرعي في أمر مهم يتعلق بكثير من الشباب إن لم يكن بأكثرهم .
" فالحب " الذي يقع بين الجنسين إذا لم تكن أسبابه محرمة ، ويؤدي إلى نتائج محرمة ، فلا حرج فيه ، وهو شيء يجده الإنسان في قلبه لا يستطيع دفعه .
قال ابن حزم :

" وليس بمنكر في الديانة ولا بمحذور في الشريعة ، إذ القلوب بيد الله عز وجل " انتهى . " طوق الحمامة " (ص/4).
غير أن الشريعة قيدت وضبطت أمرين مهمين يتعلقان بالحب ، وهما :

الأمر الأول : أسباب الحب ومقدماته ، فغالبا ما ينشأ الحب بسبب اختلاطٍ وتمازجٍ أو تبادلٍ نظرٍ أو حديثٍ أو مجالسةٍ بين المتحابين ، وهي أعمال داخلية تحت القدرة والتكليف ، جاءت الشريعة بسدها وتحريمها ابتداء بين الجنسين ، فحرمت النظر والخضوع في القول والخلوة واللمس ، وأوجبت العفة وعدم الاختلاط والحجاب والتقوى في السر والعلن ، فمن تجاوز حدود الله في هذه الأسباب أثم ، ولحقه اللوم في كل ما يستتبع هذه التجاوزات من تعلق محرم وحب أثم .

قال ابن تيمية رحمه الله في "مجموع الفتاوى" (11/10) :

" فإذا كان لم يصدر منه تفريط ولا عدوان ، لم يكن فيه ذنب فيما أصابه " انتهى .

وقال ابن القيم رحمه الله في "روضة المحبين" (147) :

" إذا حصل العشق بسبب غير محذور لم يُلْم عليه صاحبه ، كمن كان يعشق امرأته أو جاريتها ثم فارقها وبقي عشقا غير مفارق له ، فهذا لا يلام على ذلك ، وكذلك إذا نظر نظرة فجاءة ثم صرف بصره وقد تمكن العشق من قلبه بغير اختياره ، على أن عليه مدافعتة وصرفه " انتهى .

الأمر الثاني : النتائج والتوابع التي يملئها الحب بين المتحابين ، إذ يبدأ القلب بالدفع نحو الاقتراب من المحبوب بكل طريقة ، وتبدأ النفس بالسوسة لبلوغ الغاية بالواصل مع المحبوب ، بالاتصال بالكلام أو النظر أو تبادل الهدايا والحديث العاطفي أو الوقوع في الإثم والفاحشة ، فإذا تسلح القلب بالتقوى ، وعمرت النفس بالإيمان ، فلم تُحْض

في هذه المسالك ، ولم تستجب لتلك المهالك ، فقد حفظت حدود الله وشرعه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في "مجموع الفتاوى" (10/133) :

" فأما إذا ابتلى بالعشق وعف وصبر ، فإنه يثاب على تقواه لله ، فمن المعلوم بأدلة الشرع أنه إذا عف عن المحرمات نظرا وقولا وعملا ، وكنتم ذلك فلم يتكلم به ، حتى لا يكون في ذلك كلام محرم ، إما شكوى إلى المخلوق ، وإما إظهار فاحشة ، وإما نوع طلب للمعشوق ، وصبر على طاعة الله وعن معصيته ، وعلى ما في قلبه من ألم العشق ، كما يصبر المصاب عن ألم المصيبة ، فإن هذا يكون ممن اتقى الله وصبر ، ومن يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين " انتهى .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في "لقاءات الباب المفتوح" (2/125) :

" قد يسمع إنسان عن امرأة بأنها ذات خلق فاضل وذات علم فيرغب أن يتزوجها ، وكذلك هي تسمع عن هذا الرجل بأنه ذو خلق فاضل وعلم ودين فترغبه ، لكن التواصل بين المتحابين على غير وجه شرعي هذا هو البلاء ، وهو قطع الأعناق والظهور ، فلا يحل في هذه الحال أن يتصل الرجل بالمرأة ، والمرأة بالرجل ، ويقول إنه يرغب في زواجها ، بل ينبغي أن يخبر وليها أنه يريد زواجها ، أو تخبر هي وليها أنها تريد الزواج منه ، كما فعل عمر رضي الله عنه حينما عرض ابنته حفصة على أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما ، وأما أن تقوم المرأة مباشرة بالاتصال بالرجل فهذا محل فتنة " انتهى .

فالحاصل : أن المرفوض في الحب هو الأسباب والنتائج المحرمة ، ولما كان الغالب على الخائضين في الحب في هذا الزمان أنهم لا يراعون حرمة الله ولا يتقون عذابه ، ويستبيحون في سبيل حبه المزعوم كل صغير وكبير ، رفض كثير من الناس هذا المعنى " الحب " ، وأصبح مسلكا مذموما في المجتمعات المحافظة ، والحمد لله .

أما الذي وقع في قلبه من غير سبب محرم منه ، ولا أدى إلى الوقوع في محرم ، فلا يلام على ذلك ، لكن ينبغي أن يسارع في السعي نحو الزواج ، كي يحفظ دينه وعفته ولا يعرض نفسه للفتن .

نسأل الله تعالى أن يحفظ شباب وفتيات المسلمين من كل سوء .

والله أعلم .